الخلافات التفسيرية بين مفسري القرن السابع الهجري المتعلقة بصفات المؤمنين في سورة المؤمنون من (الآية 1- 11)

Interpretative Differences among the Exegetes of the Seventh Hijri Century in Surat Al-Mu'minun Related to the Characteristics of Believers (Verses 1–11)

جاسم محمد عوده فيحان

Jasim Mohammed Ouda Fayhan

جامعة سامراء / كلية التربية / قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية

University of Samarra / College of Education / Department of Qur'anic Sciences and Islamic Education

أ.د. أحمد محمد سلامة

Prof. Dr. Ahmed Mohammed Salamah

جامعة سامراء / كلية التربية / قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية

University of Samarra / College of Education / Department of Qur'anic Sciences and Islamic Education

الكلمات المفتاحية: الخلافات التفسيرية، مفسرو القرن السابع الهجري، سورة المؤمنون، صفات المؤمنين، الخشوع، الفلاح، اللغو، الترجيح التفسيري.

Keywords: Interpretative Differences, Seventh Hijri Century Exegetes, Surat Al-Mu'minun, Characteristics of Believers, Humility in Prayer, Success (Al-Falah), Idle Talk (Laghw), Interpretative Preference.

الملخص

تناول البحث الخلافات التفسيرية بين مفسري القرن السابع الهجري في تفسير الآيات (1–11) من سورة المؤمنون، والمتعلقة بصفات المؤمنين، من خلال دراسة تحليلية مقارنة لأقوال المفسرين وأدلتهم ووجوه الترجيح بينها. وقد بدأ البحث ببيان مفهوم الاختلاف والخلاف لغةً واصطلاحًا، وبيان الفرق بينهما وأثرهما في التفسير. ثم تناول أبرز المسائل التفسيرية الواردة في الآيات، ومنها معنى الفلاح، والخشوع في الصلاة، واللغو، مع عرض الأقوال الواردة عن المفسرين كالفخر الرازي، والقرطبي، والبيضاوي، والعز بن عبد السلام وغيرهم، وبيان أدلتهم النقلية واللغوية. وانتهى البحث إلى أن كثيرًا من هذه الأقوال يمكن الجمع بينها لعدم التعارض الحقيقي بينها، وأن اختلاف المفسرين في كثير من المواضع يدخل ضمن اختلاف التنوع لا اختلاف التضاد، مع ترجيح بعض الأقوال اعتمادًا على السياق اللغوي والقرآني وقواعد الترجيح عند المفسرين .

Abstract

This study examines the interpretative differences among the exegetes of the seventh Hijri century regarding verses (1–11) of Surat Al-Mu’minun related to the characteristics of believers. The research adopts an analytical and comparative approach to investigate the opinions of the commentators, their evidences, and the methods of preference among these views. The study begins by clarifying the concepts of disagreement and difference linguistically and terminologically, as well as distinguishing between them and explaining their impact on Qur’anic interpretation. It then discusses the major interpretative issues found in the verses, including the meaning of success (al-falāḥ), humility in prayer (khushūʿ), and idle talk (laghw). The study presents the views of prominent exegetes such as Al-Razi, Al-Qurtubi, Al-Baydawi, and Al-ʿIzz ibn ʿAbd al-Salam, along with their textual and linguistic evidences. The research concludes that many of these opinions can be reconciled because they do not represent actual contradiction, and that much of the exegetical disagreement falls under the category of diversity rather than contradiction. The study also gives preference to certain views based on linguistic and contextual evidence and principles of preference used by Qur’anic commentators.

المبحث الأول

التعريف بمصطلحات البحث.

إن الاختلاف في التفسـير حقيقة واقعة لا مجال لغض الطرف عنها، إذ لا يُتصـور أن يقع الاختلاف دون وقوع التفسير، وأن هذا الاختلاف قد يترتب عليه من المفاسد والشبهات ما يوجب تحرير القول فيه وضـبط أسـبابه من أجل تفنيد هذه الشـبهات ووقاية المسـلمين منها، وإن من الاختلاف في التفسـير ما هو اختلاف بحسـب الظاهر وليس اختلافاً حقيقياً بل هو من اختلاف التنوع الذي لا تعارض فيه، وهذا لا ضـرر من وقوعه،. وسـأبين في مطلبين من هذا المبحث– ان شاء الله تعالى– معنى الاختلاف في التفسير وأنواعه وأسبابه.

المطلب الأول

تعريف الاختلاف في التفسير في اللغة والاصطلاح، ويتضمن:

اولاً: تعريف الاختلاف في اللغة والاصطلاح:

الاختلاف في اللغة:

مصـــــدر اختلف(عمر، 2008، 685/1؛ عبـد المنعم، د.ت، 98/1)، وهو ضـــــد الاتفاق(الجرجاني، 2009، 278/1)، يقال: تخالفَ الأمْرانِ واختلفا؛ إذا لم يَتَّفِقَا، وكلُّ ما لم يَتَسَـاوَ فقد تخالفَ واختَلَفَ()ابن سـيده، 2000، 201/5؛ ابن منظور، د.ت، 91/9؛ الزبيدي، د.ت، 279/23)، وتَخـالَفَ القوم واختَلَفُوا؛ إذا ذهـب كـلّ واحـد إلى خِلافِ مـا ذهـب إليـه الآخر(لفيومي، د.ت، 178/1)، والاختلاف: افتعـال من الخلاف، وهو تقـابـل بين رأيين فيمـا ينبغي انفراد الرأي فيه(المناوي، 1990، 41).

الاختلاف في الاصطلاح:

عرَّفه الراغب الاصفهاني بقوله: أن يأخذ كلّ واحد طريقا غير طريق الآخر في حاله أو قوله، ولمّا كان الاختلاف بين النَّاس في القول قد يقتضـــي التنازع، اسـتعير ذلك للمنازعة والمجادلة، قال تعالى: چ ئې ئى ئى ئد ى چ(سورة مريم، آية 37)، وقال تعالى: **چ پ پ پ پ ڀ چ**(سورة هود، آية 118)..(الراغب الأصفهاني، د.ت، 194).

والتعريف المشـهور للاختلاف الذي ذكره أغلب المفسـرين هو: ذهاب كل واحد من الخصـمين إلى خلاف مـا ذهب إليـه الآخر(ابن فورك، 2009، 318؛ الثعلبي، 2002، 33/7؛ البغوي، د.ت، 350/3؛ الواحدي، د.ت، 455/3؛ البقاعي، د.ت، 91/13؛ الشربيني، د.ت، 595/2).

وقد عرّف أحد الباحثين الاختلاف بقوله: هو أن يذهب كل عالم إلى خلاف ما ذهب إليه الآخر بغية الوصول إلى الحق(الأمين الزاكي، د.ت، 2).

والذي تميل إليه النفس هو هذا التعريف الأخير؛ لأنه يتناسب مع موضوع الاختلاف في التفسير أكثر من التعاريف الأخرى، فغاية كل مُفسِّــر الوصــول الى الحق من خلال تفســيره لكتاب الله الكريم.

ثانياً: تعريف الخلاف في اللغة والاصطلاح:

تعريف الخلاف في اللغة:

الخلاف: بكسر الخاء مصدر خالف (قلعجي وقنيبي، 1988، 198/1). والخِلافُ: المُخَالَفَةُ، والخِلاف: المُضادة، وَقد خالفهُ مُخَالفَة وَخِلَافًا(الجوهري، 1987، 1357/4؛ ابن سيده، 2000، 200/5؛ ابن منظور، د.ت، 90/9). والخلاف أعم من الضــد؛ لأن كل ضــدين مختلفان وليس كل مختلفين ضدين(الراغب الأصفهاني، د.ت، 294/1؛ الفيروزآبادي، 1992، 562/2).

الخلاف في الاصطلاح:

الخلاف: منازعة تجري بين المتعارضــــين لتحقيق حقٍّ أو لإبطال باطل(الجرجاني، 1983، 101/1؛ المناوي، 1990، 158/1).

وقد عرّفه أحد الباحثين بقوله: هو تباين في الآراء والمواقف حول أمر من الأمور واختلاف في وجهات النظر (الأثري، د.ت، 1).

ومن التعاريف الســابقة، نجد أن الخلاف والاختلاف في اللغة لفظان مترادفان يســتعمل كل واحد منهما في الدلالة على نقيض الاتفاق، فهما بمعنى واحد، ومادتهما واحدة.

ويمكن القول ايضا بأن الخلاف والاختلاف: هو تعدد الآراء والاتجاهات في القضية الواحدة، سواء أكانت هذه الآراء متضادة أم لا، وسواء أدَّت إلى النِزاع أم لا(الطريقي، د.ت، 15).

إذاً: فمعنى الخلاف والاختلاف هو المضـــادة والمعارضـــة وعدم المماثلة، وهذا المعنى هو الذي جاء في نصـــوص القرآن الكريم. قال شـــيخ الإســـلام ابن تيمية – رحمه الله–: ((ولفظ الاختلاف في القرآن يراد به التضـاد والتعارض، لا يراد به مجرد عدم التماثل، كما هو اصطلاح كثير من النُظّار، ومنه قوله تعالى: ﭽ ﭾ ﭿ ﮀﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﭼ(سـورة النسـاء، آية 82)، وقولهﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭼ(سـورة الذاريات، آية 8–9)، وقوله: ﭽ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥﭦ ﭼ (ســـورة البقرة، آية 253))(ابن تيمية، 1995، 19/13).

ثالثاً: الفرق بين الخلاف والاختلاف:

لمعرفة الفرق الحقيقي بين هذين اللفظين ينبغي الوقوف على معاني دلالتهما في كتاب الله تعالى ثم في استعمالات العلماء لهما، وبه يتجلّى الفرق بين المصطلحين:

1- الخلاف في قوله تعالى: چ ٱ ب ب ٻ چ (سورة المؤمنون، آية 1).

[1] فيها مسألة واحدة: ما المقصود بالفلاح في الآية الكريمة.

المعنى اللغوي :

فلح: الفلاحُ، والفَلَحُ لغة، البقاء في الخَير، وفَلاحُ الدَّهْر: بَقاؤه(**الفراهيدي، د.ت، 233/3**).

قَالَ اللَّيْث: الفَلاَح والفَلَحُ السَّحُور، وَفِي الأَذَان حيَّ على الفَلاح، يَعْنِي هَلُمّ على بَقَاءِ الْخَيْرِ. وَقَالَ غَيره حيّ أَي عجل وأَسْرِع على الفَلاَح، مَعْنَاهُ إِلَى الْفَوْز بِالْبَقَاءِ الدَّائِم(لأزهري، 2001، 46/5).

وقال ابن فارس: الْفَاءُ وَاللَّامُ وَالْحَاءُ أَصْلَانِ صَحِيحَانِ، أَحَدُهُمَا يَدُلُّ عَلَى شَقٍّ، وَالْآخَرُ عَلَى فَوْزٍ وَبَقَاءٍ(ابن فارس، 1979، 450/4).

أختلف المفسرون في المراد بكلمة (الفلاح) على أربعة أقوال :

القول الأول: فازو وسعدو.

ذكره العز بن عبد السلام, والبيضاوي(الفراهيدي، د.ت، 233/3).

استدل اصحاب هذا القول بما يأتي:

عن عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: كَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَحْيُ يُسْمَعُ عِنْدَ وَجْهِهِ دَوِيٌّ كَدَوِيِّ النَّحْلِ، فَمَكَثْنَا سَاعَةً، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ زِدْنَا وَلا تَنْقُصْنَا، وَأَكْرِمْنَا وَلا تُهِنَّا، وَأَعْطِنَا وَلا تَحْرِمْنَا، وَآثِرْنَا وَلا تُؤْثِرْ عَلَيْنَا، وَارْضَ عَنَّا وَأَرْضِنَا» ثُمَّ قَالَ: «لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ عَشْرُ آيَاتٍ، مَنْ أَقَامَهُنَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ» ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا: {قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ}حَتَّى خَتَمَ الْعَشْرَ آيَاتٍ(ابن حنبل، 2001، 350/1).

وفي زاد المسير روى عمر بن الخطّاب رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلّم أنه قال: «لقد أُنزلت علينا عشر آيات من أقامهنَّ دخل الجنة، ثم قرأ: قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ...إلى عشر آيات» (ابن الجوزي، د.ت، 254/3).

القول الثاني : البقاء في الجنة.

ذكره العز بن عبد السلام، و الرازي

استدل أصحاب هذا القول:

1. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ كَعْبِ الْأَحْبَارِ وَمُجَاهِدٍ وَأَبِي الْعَالِيَةِ وَغَيْرِهِمْ: لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ جَنَّةَ عَدْنٍ وَغَرَسَهَا بِيَدِهِ نَظَرَ إِلَيْهَا وَقَالَ لَهَا: تَكَلَّمِي، فَقَالَتْ: قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ قَالَ كَعْبُ الأحبار: لما أعد لهم من الكرامة فيها(ابن كثير، د.ت، 401/5).
2. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَدْ سَعِدَ الْمُصَدِّقُونَ بِالتَّوْحِيدِ وَبَقُوا فِي الْجَنَّةِ(البغوي، د.ت، 356/3).

القول الثالث: البقاء في الثواب والخير.

رجحه القرطبي وذكره الرازي

استدل أصحاب هذا القول:

قال الزجاج: ومعنى الآية: قد نال المؤمنون البقاء الدائم في الخير(ابن الجوزي، د.ت، 254/3).

وأجيب عن ذلك: إن هذا القول يدخل في القول الثاني فمن فاز بالجنة فأنه باقي في النعيم وفي الخير والثواب الدائم بدليل قوله تعالى:

الترجيح:

من خلال دراسة الاقوال في معنى الفلاح في قوله تعالى **ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭼ** (سورة المؤمنون، آية 1). يتبين لي أنه يمكن الجمع بين الأقوال, ولا منافاة في ذلك, ويؤيد ذلك القاعدة الترجيحية: ويؤيد ذلك القاعدة الترجيحية : **(إذا احتمل اللفظ معاني عدة، ولم يمتنع إرادة الجميع، حُمِلَ عليها)** (السبت، 2000، 807/2).

2. الخلاف في قوله تعالى: **ﭽ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭼ** (سورة المؤمنون، آية 2)

[2] فيها مسألة واحدة: من هم الخاشعون.

المعنى اللغوي:

الْخَاشِعُونَ جَمْعُ خَاشِعٍ وَهُوَ الْمُتَوَاضِعُ. وَالْخُشُوعُ: هَيْئَةٌ فِي النَّفْسِ يَظْهَرُ مِنْهَا فِي الْجَوَارِحِ سُكُونٌ وَتَوَاضُعٌ. قال الزجاج: الخاشع هو المتواضع المطيع المجيب لأن المتواضع لا يبالي برياسة كانت له مع كفرٍ إذا انتقل إلى الإيمان(الزجاج، 1988، 126/1)

خشع: خَشَع يَخْشَعُ خُشوعاً واخْتَشَع وتَخَشَّعَ: رَمَى بِبَصَرِهِ نَحْوَ الأَرض وغَضَّه وخفَضَ صَوْتَهُ. وَقَوْمٌ خُشَّع: مُتَخَشِّعُون. وخشَع بصرُه: انْكَسَرَ، وَقِيلَ: الخُشوع قَرِيبٌ مِنَ الخُضوع إِلا أَنّ الخُضوع فِي الْبَدَنِ، وَهُوَ الإِقْرار بالاستِخْذاء، والخُشوعَ فِي البدَن والصوْت وَالْبَصَرِ والخشُوعُ: الخضُوعُ. وَالْخَاشِعُ: الرَّاكِعُ فِي بَعْضِ اللُّغَاتِ. والتخشُّعُ لِلَّهِ: الإِخْباتُ والتذلُّلُ(ابن منظور، د.ت، 71/8).

وَقَالَ قَتَادَةُ: الْخُشُوعُ فِي الْقَلْبِ وَهُوَ الْخَوْفُ وَغَضُّ الْبَصَرِ فِي الصَّلَاةِ قَالَ الزَّجَّاجُ: الْخَاشِعُ الَّذِي يُرَى أَثَرُ الذُّلِّ وَالْخُشُوعِ عَلَيْهِ كَخُشُوعِ الدَّارِ بَعْدَ الْإِقْوَاءِ هَذَا هُوَ الْأَصْلُ (القرطبي، 2003، 374/1).

قال القرطبي: هَذَا هُوَ الْخُشُوعُ الْمَحْمُودُ لِأَنَّ الْخَوْفَ إِذَا سَكَنَ الْقَلْبَ أَوْجَبَ خُشُوعَ الظَّاهِرِ فَلَا يَمْلِكُ صَاحِبُهُ دَفْعَهُ فَتَرَاهُ مُطْرِقًا مُتَأَدِّبًا مُتَذَلِّلًا وَقَدْ كَانَ السَّلَفُ يَجْتَهِدُونَ فِي سَتْرِ مَا يَظْهَرُ مِنْ ذَلِكَ وَأَمَّا الْمَذْمُومُ فَتَكَلُّفُهُ وَالتَّبَاكِي وَمُطَأْطَأَةُ الرَّأْسِ كَمَا يَفْعَلُهُ الْجُهَّالُ لِيُرَوْا بِعَيْنِ الْبِرِّ وَالْإِجْلَالِ وَذَلِكَ خَدْعٌ مِنَ الشَّيْطَانِ وَتَسْوِيلٌ مِنْ نَفْسِ الْإِنْسَانِ(القرطبي، 2003، 374/1).

أختلف المفسرون في المراد بكلمة(خَاشِعُونَ) على ثلاثة أقوال :

القول الأول: ترك الالتفات في الصلاة .

ذكره الرازي, والعز بن عبدالسلام, والقرطبي, والبيضاوي (الرازي، 2002، 263/23؛ ابن عبد السلام، 1996، 368/2؛ القرطبي، 2003، 103/13).

استدل أصحاب هذا القول بما يأتي :

1- عن ابْنُ الْمُسَيَّبِ كان جَالِسٌ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « لَا يَزَالُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مُقْبِلًا عَلَى الْعَبْدِ فِي صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ فَإِذَا صَرَفَ وَجْهَهُ انْصَرَفَ عَنْهُ» (ابن حنبل، 2001، 400/35؛ أبو داود، 2009، 177/2؛ الحاكم النيسابوري، 1990، 361/1؛ الذهبي، د.ت، 393/2؛ الزمخشري، د.ت، 175/3؛ البغوي، د.ت، 358/3).

2- قوله: (صلى الله عليه وسلم)«إِنَّ اللَّهَ أَمَرَكُمْ بِالصَّلاَةِ فَإِذَا صَلَّيْتُمْ فَلاَ تَلْتَفِتُوا فَإِنَّ اللَّهَ يَنْصِبُ وَجْهَهُ لِوَجْهِ عَبْدِهِ فِى صَلاَتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ»(الترمذي، 1975، 148/5)

3- عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الِالْتِفَاتِ فِي الصَّلاَةِ؟ فَقَالَ: «هُوَ اخْتِلاَسٌ (اختلاس: وهو الاختطاف والالتماع، (ابن فارس، 1979، 208/2؛ الكفوي، د.ت، 436) يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلاَةِ العَبْدِ»(البخاري، 1987، 261/1).

3- وقال مجاهد(هو: مجاهد بن جبر، مولى عبد الله بن السائب المخزومي، من كبار التابعين وأئمة التفسير، قال الثوري: إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به، (ابن الجوزي، 2000، 414/1؛ السيوطي، 1996، 499/2): كان ابن الزبير(هو: عبد الله بن الزبير بن العوام، أبو بكر، أول مولود بالمدينة بعد الهجرة، بويع له بالخلافة سنة 64هـ، (ابن عبد البر، 1992، 904/3؛ ابن الجزري، د.ت، 419/1؛ الزركلي، د.ت، 87/4) إذا قام يصلي كأنه عود من الخشوع (ابن العربي، 2003، 312/3).

4- وروي عن ابن سيرين(هو: محمد بن سيرين البصري، تابعي وإمام في التعبير والورع، (السبكي، 2004، 272؛ الزركلي، د.ت، 154/6): أن رسول الله(صلى الله عليه وسلم) كان يلتفت في صلاته إلى السماء فنزلت الآية في ذلك(ابن عطية، د.ت، 136/4).

5- بقول ابن المنكدر(هو: محمد بن المنكدر المدني، من رجال الحديث والزهاد، (الزركلي، د.ت، 112/7) لعروة: لو رأيت قيام ابن الزبير يعني أخاه عبد الله في الصلاة لقلت:غصن تصفقه الرياح, وحجارة المنجنيق تقع هاهنا, ورضف عن يمينه وعن يساره وهو قائم يصلي (ابن العربي، 2003، 312/3).

6- وبقول عمرو بن دينار(هو: عمرو بن دينار الجمحي، فقيه ومحدث، كان مفتي أهل مكة، (الزركلي، د.ت، 77/5): إن ابن الزبير كان يصلي في الحجر مرخيا ثيابه, فجاء حجر

الخذاف(الخَذَاف: رمي الحصاة أو النواة بين الإصبعين، (الفيروزآبادي، 2005، 803), فذهب بطائفة من ثوبه, فما التفت, وكذلك كان عبد الله بن مسعود إذا صلى لا يتحرك منه شيء؛ ومن هاهنا قال العلماء (ابن العربي، 2003، 312/3), أن المراد به عدم الالتفات بالصلاة.

القول الثاني: إنه النظر الى موضع السجود.

ذكره الرازي, والعز بن عبد السلام, والقرطبي (الرازي، 2002، 263/23؛ ابن عبد السلام، 1996، 368/2؛ القرطبي، 2003، 103/12)

استدل أصحاب هذا القول بما يأتي :

1- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ(هو: أبو هريرة، أكثر الصحابة رواية للحديث، روى عنه أكثر من ثمانمئة رجل، (ابن عبد البر، 1992، 1768/4) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " كَانَ إِذَا صَلَّى رَفَعَ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَنَزَلَتْ {الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ} فَطَأْطَأَ رَأْسَهُ (الحاكم النيسابوري، 1990، 426/2).

2- وبقول أبو هريرة أيضاً: كان أصحاب رسول الله يرفعون أبصارهم إلى السماء في الصلاة فلما نزل: {الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ} رموا بأبصارهم إلى مواضع السجود(البغوي، د.ت، 358/3).

3- وبحديث أنس بن مالك(هو: أنس بن مالك، خادم رسول الله ﷺ، وآخر من مات بالبصرة من الصحابة، (ابن عبد البر، 1992، 109/1) حَدَّثَهُمْ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلاَتِهِمْ»، فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ، حَتَّى قَالَ: «لَيَنْتَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ» (البخاري، 1987، 150/1؛ النسائي، 1986، 7/3).

4- وبقول ابن سيرين/: الخشوع هو أن لا ترفع بصرك عن موضع سجودك (البغوي، د.ت، 358/3).

وأجيب عن ذلك:

وبهذا قال الامام الشافعي ومن تابعه, فإنه أحضر لقلبه , وأجمع لفكره, وخالفهم

الامام مالك(هو: مالك بن أنس، إمام دار الهجرة وصاحب الموطأ، (الزركلي، د.ت، 257/5) ومن تابعه, قال مالك : إنما ينظر أمامه, فإنه إن حنى رأسه ذهب بعض القيام المنقوض عليه في الرأس, وهو أشرف الأعضاء منه, وإن أقام رأسه وتكلف النظر ببصره إلى الأرض فتلك مشقة عظيمة وحرج, يعرفون ذلك بالتجربة, وما جعل علينا في الدين من حرج؛ وإنما أمرنا أن نستقبل الجهة ببصائرنا وأبصارنا, أما إنه أفضل لمن قدر عليه متى قدر وكيف قدر, وإنما الممنوع أن يرفع بصره في الصلاة إلى السماء, فإنه لم يؤمر أن يستقبل السماء, وإنما أمر أن يستقبل الجهة

الكعبية, فإذا رفع بصره فهو إعراض عن الجهة التي أمر بها, حتى قال النبي «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلاَتِهِمْ»، فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ، حَتَّى قَالَ: «لَيَنْتَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ» (ابن العربي، 2003، 312/3؛ ابن الفرس، د.ت، 317/3) .

القوال الثالث: الخوف من الله

اختاره البيضاوي, وذكره الرازي, والعز بن عبدالسلام, القرطبي(البيضاوي، 1998، 82/4؛ الرازي، 2002، 263/23؛ ابن عبد السلام، 1996، 368/2؛ القرطبي، 2003، 103/12).

استدل أصحاب هذا القول بما يأتي :

1- وقال عطاء : هو ألا يعبث بشيء من جسده في الصلاة. وأبصر صلى الله عليه وسلم صلى رجلا يعبث بلحيته في الصلاة فقال : "لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه" (الحكيم الترمذي، 1992، 210/3؛ الزيلعي، 1994، 400/2؛ ابن منظور، د.ت، 97/3؛ الألباني، 1992، 227/1؛ البغوي، د.ت، 358/3؛ الكرماني، د.ت، 769/2).

2- بقول عمرو بن دينار: الخشوع هو السكون وحسن الهيئة(البغوي، د.ت، 358/3).

3- وبقول الحسن(هو: الحسن البصري، من كبار التابعين وعلماء البصرة، ولد في خلافة عمر بن الخطاب، (النووي، د.ت، 162/1) في معنى الخشوع قال :خائفون(الطبري، 2000، 9/19) .

4- قال ابن زيد: الخشوع: الخوف والخشية لله, قال: قد أذلهم الخوف الذي نزل بهم، وخشعوا له بما أنزل الله(الطبري، 2000، 16/2).

5- قال ابن أبي زمنين الْخُشُوع هُوَ: الْخَوْف الثَّابِت فِي الْقلب(ابن أبي زمنين، د.ت، 137/1).

أجيب عن ذلك:

إن تفسير الخشوع بالخوف هو تفسير اللفظ بمقاربه وكما جاء عن الجرجاني: الخشوع: الانقياد للحق، والخوف الدائم في القلب(الجرجاني، 1983، 40).

الترجيح:

بعد دراسة أقوال المفسرين الواردة في هذه المسألة يتبين لي الجمع بين الأقوال فجميع هذه الأقوال هي تدل على الخاشعين فإذا رجعنا إلى الخشوع في اللغة هو التواضع والخضوع والاستكانة والإخبات , وأقوال السلف جاءت جميعها معبرة عن هذا المعنى. وقال الجرجاني: الخشوع والخضوع والتواضع: بمعنى واحد(الجرجاني، 1983، 98), ويؤيد ذلك القاعدة الترجيحية :

(إذا احتمل اللفظ معاني عدة، ولم يمتنع إرادة الجميع، حُمِلَ عليها) (السبت، 2000، 807/2).

1- قوة ما استدل به اصحاب الأقوال من الأدلة.

2- إن ما ذهب إليه أصحاب القول الأول يؤيده أيضاً قول علي بن أبي طالب: «الخشوع في القلب, وأن تلين كتفك للمرء المسلم, وأن لا تلتفت في صلاتك»(الحاكم النيسابوري، 1990، 426/2؛ الذهبي، د.ت، 393/2) .

3- وبقول الطبري(هو: محمد بن جرير الطبري، مؤرخ ومفسر وإمام مجتهد، من أشهر كتبه جامع البيان وتاريخ الطبري، (الزركلي، د.ت، 69/6؛ محمود، 2000، 39): إن الخشوع التذلل والخضوع بما أغنى عن إعادته في هذا الموضع, وإذ كان ذلك كذلك, ولم يكن الله تعالى ذكره دلّ على أن مراده من ذلك معنى دون معنى في عقل ولا خبر, كان معلوما أن معنى مراده من ذلك العموم, وإذ كان ذلك كذلك, فتأويل الكلام ما وصفت من قبل, من أنه: والذين هم في صلاتهم متذللون لله بإدامة ما ألزمهم من فرضه وعبادته, وإذا تذلل لله فيها العبد رُؤيت ذلة خضوعه في سكون أطرافه وشغله بفرضه وتركه ما أُمر بتركه فيها(الطبري، 2000، 9/19).

4- وقال الرازي:" واختلفوا في الخشـــوع فمنهم من جعله من أفعال القلوب كالخوف والرهبة, ومنهم من جعله من أفعال الجوارح كالســـكون وترك الالتفات, ومنهم من جمع بين الأمرين وهو الأولى,

فالخاشع في صلاته لا بد وأن يحصل له مما يتعلق بالقلب من الأفعال نهاية الخضوع والتذلل للمعبود, ومن التروك أن لا يكون ملتفت الخاطر إلى شيء سوى التعظيم, ومما يتعلق بالجوارح أن يكون ساكنا مطرقا ناظرا إلى موضع سجوده, ومن التروك أن لا يلتفت يمينا ولا شمالا "(الرازي، 2002، 68/23).

3. الخلاف في قوله تعالى: **وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ**(سورة المؤمنون، آية 3).

[3] فيها مسألة واحدة: ما المقصود باللغو في الآية الكريمة.

المعنى اللغوي:

اللغو: اختلافُ الكلامِ في معنى واحدٍ. ولغا يلغو لغواً، يعني اختلاط الكلام في الباطل، وقول الله عزّ وجلّ:(وَإِذا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِراماً) أي: بالباطل. وقوله تعالى: (وَالْغَوْا فِيهِ) يعني: رفع الصوت بالكلام ليغلّطوا المسلمين(الفراهيدي، د.ت، 449/4).

اختلف المفسرين في معنى (اللَّغْوِ) على أربعة اقوال:

القول الاول: هو مالا يعتد به من الأقوال والأفعال: أي إن اللغو هو مالا يجمل في الشرع من القول والفعل أو مالا يعنيهم من قول أو فعل.

ذكره الرازي, والعز بن عبد السلام (الرازي، 2002، 261/23؛ ابن عبد السلام، 1996، 369/2).

استدل أصحاب هذا القول بما يأتي:

1. بقول الإمام الشافعي(هو: محمد بن إدريس الشافعي، أحد الأئمة الأربعة، ولد بغزة واستقر بمصر، (ابن الجوزي، 2000، 433/1؛ الزركلي، د.ت، 26/6):(**اللَّغْوِ**, في كلام العرب: الكلام غير المعقود عليه قلبه وجماع اللغو يكون: في الخطأ(الشافعي، 1994، 109/2-110).
2. ابن عطية: واللَّغْوِ سقط القول وهذا يعم جميع ما لا خير فيه ويجمع آداب الشرع(ابن عطية، د.ت، 136/4).

القول الثاني: هو ما حرمه الله من الشرك والباطل والكذب

ذكره الرازي, والعز بن عبد السلام, البيضاوي(الرازي، 2002، 261/23؛ ابن عبد السلام، 1996، 369/2؛ البيضاوي، 1998، 83/4).

استدل أصحاب هذا القول بما يأتي:

1- قَالَ عَطَاءٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: عَنِ الشِّرْكِ(البغوي، د.ت، 359/3).

2- عن ابن عباس، يقول: الباطل(الطبري، 2000، 10/19).

3- بقول ابن عباس بأن: (**اللَّغْوِ**), عَن الْبَاطِل وَالْحلف تاركون(ابن عباس، د.ت، 284؛ الطبري، 2000، 10/19؛ ابن الجوزي، د.ت، 256/3).

4- يمكن ان نقول: إن الباطل بأنه القول الذي لا فائدة منه, كما قال الجصاص(هو: أحمد بن علي الجصاص، من كبار فقهاء الحنفية، انتهت إليه رئاسة الحنفية ببغداد، (الزركلي، د.ت، 171/1): " والقول الذي لا فائدة فيه هو الباطل وإن كان الباطل قد يبتغى به فوائد عاجلة"(الجصاص، د.ت، 92/5).

<u>وأجيب عن ذلك:</u>

1-من قال بأن (**اللَّغْوِ**) في هذه الآية هو الكذب, فقوله مردود؛ لأن الرسوله فرق بين اللغو والكذب, عن قيس بن أبي غَرَزةَ، بمعناه، قال:« يحضُره الحلف والكذبُ» وقال عبدُ الله الزهريُّ: " اللغوُ والكذبُ"(أبو داود، 2009، 216/5)

2-من قال بأن (**اللَّغْوِ**) في هذه الآية هو الحلف , فقوله مردود؛ لأن الرسوله فرق بين اللغو والحلف, بقوله: كنا في عهد رسولِ الله -صلَّى الله عليه وسلم- نُسمَّى السماسِرةَ، فمرَّ بنا رسولُ الله -صلَّى الله عليه وسلم- فسمانا باسم هو أحسنُ منه، فقال: « يا مَعشَرَ التجّار، إن البيعَ يحضُره اللغوُ والحلِفُ، فشُوبوه بالصَّدَقة»(أبو داود، 2009، 215/5).

القول الثالث: جميع المعاصي.

ذكره الرازي, والعز بن عبد السلام, ورجحه القرطبي(الرازي، 2002، 261/23؛ ابن عبد السلام، 1996، 369/2؛ القرطبي، 2003، 105/12).

استدل اصحاب هذا القول بما يأتي:

1-عن الحسن: (عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ) قال: عن المعاصي(الطبري، 2000، 10/19).

2-جعل قتادة(هو: قتادة بن دعامة السدوسي، من كبار التابعين وأحفظ الناس للحديث، (ابن حجر العسقلاني، د.ت، 351/8؛ ابن خلكان، د.ت، 85/4) ذلك وصفا للمصلين, أي إن المؤمن في الصلاة معرض عن اللغو والرفث(الكيا الهراسي، د.ت، 285/4).

وأجيب عن ذلك:

فمن قال أن المراد باللغو المعاصي كلها ، أو ما قاله غيره من أن المراد باللغو هنا الشرك أو الكذب أو الحلف الكاذب أو غير ذلك فهؤلاء جعلوا (اللغو) فيما حرمه الله

وَاحْتَجَّ على ذلك الرازي: بِأَنَّ اللَّغْوَ إِنَّمَا سُمِّيَ لَغْوًا بِمَا أَنَّهُ يُلْغَى وَكُلُّ مَا يَقْتَضِي الدِّينُ إِلْغَاءَهُ كَانَ أَوْلَى بِاسْمِ اللَّغْوِ، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ كُلُّ حَرَامٍ لَغْوًا، ثُمَّ اللَّغْوُ قَدْ يَكُونُ كُفْرًا لِقَوْلِهِ: ﴿ **تج تح تخ تم ته ثم حج** ﴾ (سورة فصلت، آية 26), وَقَدْ يَكُونُ كَذِبًا لِقَوْلِهِ: ﴿ **ئه بج بح بخ بم** ﴾ (سورة الواقعة، آية 25), وَقَوْلُهُ: ﴿ **ئن ئى ئي بر بز بم بن** ﴾ (سورة الغاشية، آية 11), ثُمَّ إِنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَدَحَهُمْ بِأَنَّهُمْ يُعْرِضُونَ عَنْ هَذَا اللَّغْوِ وَالْإِعْرَاضُ عَنْهُ، هُوَ بِأَنْ لَا يَفْعَلَهُ وَلَا يَرْضَى بِهِ وَلَا يُخَالِطَ مَنْ يَأْتِيهِ، وَعَلَى هَذَا الوجه قَالَ تَعَالَى: ﴿ **كم كى كي لم لى لي** ﴾ (سورة الفرقان، آية 72).

<u>ويرد على ذلك:</u>

وهذا القول لا يسلم له لأن الأدلة التي استدلوا بها على صحة قولهم ، جاءت في سياق آخر ولمعان مختلفة عن (اللغو) المقصود به في الآية فقوله تعالى (اللغو) يختلف عن قوله تعالى: (وَالْغَوْا) كما أنه يختلف عن قوله تعالى : (لَقِيَةً) إذ أَنَّ اللَّغْوِ, وإن كان مباحا لا يؤاخذ الإنسان عليه ، فإنه يتأكد تحريمه إذا كان فيما يمس القرآن الكريم فضلا عن أن يحرف معانيه كذلك فإن الجنة منزهة من أن يكون فيها لغوا سواء حكم بتحريمه أو بإباحته على هذا فإن كل كلمة يذكر معناها على حسب السياق الذي قيلت فيه ولا يتعين أن يكون نفس المعنى لنفس الكلمة في آية أخرى بسياق مختلف.

القول الرابع: هو ما يختص بالأقوال, أي أن المراد من (**اللَّغْوِ**), معارضة الكفار بالشتم والسب والأذى.

ذكره الرازي, والعز بن عبد السلام (الرازي، 2002، 261/23؛ ابن عبد السلام، 1996، 369/2).

استدل أصحاب هذا القول بما يأتي:

1- بقوله تعالى:**چڭ ڭ ڭ ۇ ۇچ**(سورة المائدة، آية 89), فكيف يحمل ذلك على المعاصي التي لا بد فيها من المؤاخذة(ابن الجوزي، د.ت، 256/3).

2- وبقول الزجاج(هو: إبراهيم بن السري الزجاج، نحوي ومفسر، أخذ الأدب عن المبرد وثعلب، (ابن خلكان، د.ت، 50/1): اللغو كل لعب وهزل, وكل معصية فمطرحة ملغاة, وهم الذين قد شغلهم الجد فيما أمرهم الله به عن اللغو(الزجاج، 1988، 6/4؛ الجرجاني، 1983، 192).

1- بقول الله تعالى: **چ گ گ گ گ گ گچ**(سورة الفرقان، آية 72), أي: إذا سمعوا الكلام القبيح أكرموا أنفسهم عن الدخول فيه(البغوي، د.ت، 359/3).

2- عن مقاتل بن سليمان(هو: مقاتل بن سليمان البلخي، من أعلام المفسرين، له كتب في التفسير والناسخ والمنسوخ، (ابن النديم، 1997، 222؛ الزركلي، د.ت، 281/7): يعني اللغو: الشتم والأذى إذا سمعوه من كفار مكة لإسلامهم, وفيهم نزلت وفيهم نزلت **چ گ گ گ گ گ گچ**(سورة الفرقان، آية 72)..(مقاتل بن سليمان، د.ت، 152/3؛ الطبرسي، د.ت، 129/7).

<u>أجيب عن ذلك:</u>

أما قول أن (اللغو) يختص بالأقوال فقط . فلا يمكن أن يقال : بأنها لا تحتمل معنى آخر؛ لأن ذكر نوعا من أنواع (اللغو) والتخصيص فيه إهمال لباقي الأنواع والاحتمال الأكثر ترجيحا أنهم أرادوا التمثيل. لأن المقرر عند العلماء أنه "يجب حمل نصوص الوحي على العموم مالم يرد نص بالتخصيص"(الحربي، د.ت، 527/2), ولا دليل هنا على تخصيص (اللغو) بالأقوال فقط ، ولا معارض لشمول الكلمة على الأقوال والأفعال معاً.أن المقرر عند العلماء أنه:" يجب حمل نصوص الوحي على العموم مالم يرد نص بالتخصيص", ولا دليل هنا على تخصيص(**اللَّغْوِ**), بالأقوال فقط.

الترجيح:

بعد دراسة المسألة تبين لي (والله أعلم) أن القول الأول هو الراجح, وهو أن معنى (**اللَّغْوِ**), هو ما لا يعتد به من الأقوال والأفعال, وهذا يشمل قول من قال: أن (**اللَّغْوِ**), هو ما لا يجمل في الشرع من قول أو فعل, أو ما لا يعنيهم من قول أو فعل وذلك لما يأتي:

1. قوة ما استدل به اصحاب القول الأول من الأدلة.
2. إن معرفة تصريف اللفظة وإرجاعها إلى أصلها يعين في بيان الراجح من الأقوال, ورد ما كان غير صواب, ولا شك أن الألفاظ تختلف معانيها باختلاف تصريفها وإن كانت من مادة واحدة(الطيار، 2003، 141).

ويؤيد هذا الترجيح القاعدة الترجيحية: القول الذي يؤيده تصريف الكلمة ، وأصل اشتقاقها أولى بتفسير الآية "(الحربي، د.ت، 527/2).

أ. قال أبن فارس(هو: أحمد بن فارس القزويني، من أئمة اللغة والأدب، تتلمذ عليه بديع الزمان الهمذاني، (القفطي، 1982، 127/1؛ ابن فرحون، د.ت، 163/1):" اللام والغين والحرف المعتل أصلان صحيحان, أحدهما يدل على الشيء لا يعتد به, والآخر على اللهج بالشيء" (ابن فارس، 1979، 255/5؛ ابن فارس، 1986، 810/1).

ب. وقال ابن فارس أيضاً: اللغو: فكل يمين لم يعقد عليها الحالف بقلبه، وكل كلام لم يعقد عليه فهو لغو (ابن فارس، 1983، 205).

ت. وقال الراغب(هو: الراغب الأصفهاني، من علماء اللغة والتفسير، من أشهر كتبه المفردات في غريب القرآن، (الزركلي، د.ت، 255/2) :" اللَّغْوُ من الكلام: ما لا يعتدّ به, وهو الذي يورد لا عن رويّة وفكر, فيجري مجرى اللَّغَا، وهو صوت العصافير ونحوها من الطّيور"(الراغب الأصفهاني، د.ت، 742؛ الفيروزآبادي، 1992، 434/4؛ المناوي، 1990، 290).

3. إن النظر في سياق الآية من حيث سباقها ولحاقها يعين على تعيين القول الراجح, وقد اهتم كثير من المفسرين بالسياق في ترجيح أحد الأقوال أو ردها لمخالفتها السياق(الطيار، 2003، 133) .

فالآية تقرر فوز المؤمنين وفلاحهم, فنالوا اعلى درجات التقوى, فتركوا اللغو ترفعاً, فلا يناسب المقام أنهم تركوا المعاصي, كما ورد عن رسول الله: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّ الرَّجُلَ لَا يَكُونُ مِنَ الْمُتَّقِينَ حَتَّى يَدَعَ مَا لَا بَأْسَ بِهِ حَذَرًا لِمَا بِهِ بَأْسٌ»** (الحاكم النيسابوري، 1990، 355/4), أي يترك فضول الحلال حذرا من الوقوع في الحرام ويسمى هذا ورع المتقين وهو الدرجة الثالثة من درجات الورع (المناوي، 1988، 503/2).

4. قال الرازي:" أنه المباح الذي لا حاجة إليه, واحتج هذا القائل بقوله تعالى: **ﭽ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﭼ**(سورة المائدة، آية 89),فكيف يحمل ذلك على المعاصي التي لا بد فيها من المؤاخذة(الرازي، 2002، 70/23), استناداً الى القاعدة التي تقول :الذي تؤيده آيات قرآنية مقدم على ما عدم ذلك(الحربي، د.ت، 312/1).

5. وقال الشنقيطي(هو: محمد الأمين الشنقيطي، مفسر ومدرس من علماء موريتانيا، من أشهر كتبه أضواء البيان، (الزركلي، د.ت، 45/6):" وما أثنى الله به على المؤمنين المفلحين في هذه الآية, أشار له في غير هذا الموضع كقوله: **ﭽ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ**

ﮓ ﮔ(سورة الفرقان، آية 72), ومن مرورهم به كراماً إعراضهم عنه, وعدم مشاركتهم أصحابه فيه وقوله تعالى: ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ (سورة القصص، آية 55) (سورة القصص، آية 55), أستناداً للقاعدة: إذا ثبت الحديث وكان في معنى أحد الأقوال فهو مرجح له على ما خالفه(الشنقيطي، 1995، 307/5) .

6. وعن عبد الله بن أبي أوفى(هو: علقمة بن خالد، من أصحاب رسول الله ﷺ، وآخر من بقي بالكوفة منهم، (ابن عبد البر، 1992، 870/3)), قال : (كان رسول الله يكثر الذكر ويقل اللغو ويطيل الصلاة, ويقصر الخطبة, ولا يأنف أن يمشي مع الأرملة, والمسكين فيقضي له الحاجة)(النسائي، 1986، 108/3), أي: غير الذكر المذكور من ذكر الدنيا, وما يتعلق بها, فإنه ولو كان ما يخلو عن مصلحة وحكمة, لكنه بالإضافة إلى الذكر الحقيقي للغو(القاري، 2002، 3722/9), فلو كان اللغو يدل على المعاصي , لما وصفه أنه يقلّ منه.

والله تعالى أعلم بالصواب

قائمة المصادر والمراجع

اولاً: المصادر العربية

1- ابن أبي زمنين، محمد بن عبد الله. (د.ت) .*تفسير القرآن العزيز* .
2- ابن الجزري، محمد بن محمد. (د.ت) .*غاية النهاية في طبقات القراء* .
3- ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي. (د.ت) .*زاد المسير في علم التفسير* .
4- ابن العربي، محمد بن عبد الله المعافري .(2003) .*أحكام القرآن* .دار الكتب العلمية، بيروت .
5- ابن الفرس، عبد المنعم بن محمد الأنصاري. (د.ت) .*أحكام القرآن* .
6- ابن النديم، محمد بن إسحاق .(1997) .*الفهرست* .دار المعرفة، بيروت .
7- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم .(1995) .*مجموع الفتاوى* .مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة .
8- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. (د.ت) .*تهذيب التهذيب* .مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند .
9- ابن حنبل، أحمد بن محمد .(2001) .*المسند* .مؤسسة الرسالة .
10- ابن خلكان، أحمد بن محمد. (د.ت) .*وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان* .
11- ابن سيده، علي بن إسماعيل .(2000) .*المحكم والمحيط الأعظم* .دار الكتب العلمية، بيروت .
12- ابن عباس، عبد الله بن عباس. (د.ت) .*تنوير المقباس من تفسير ابن عباس* .
13- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله .(1992) .*الاستيعاب في معرفة الأصحاب* .دار الجيل، بيروت .
14- ابن عبد السلام، عبد العزيز بن عبد السلام .(1996) .*تفسير القرآن* .دار ابن حزم، بيروت .
15- ابن عطية، عبد الحق بن غالب. (د.ت) .*المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز* .
16- ابن فارس، أحمد بن فارس .(1979) .*مقاييس اللغة* .دار الفكر .
17- ابن فارس، أحمد بن فارس .(1983) .*حلية الفقهاء* .الشركة المتحدة للتوزيع، بيروت .
18- ابن فارس، أحمد بن فارس .(1986) .*مجمل اللغة* .مؤسسة الرسالة، بيروت .
19- ابن فرحون، إبراهيم بن علي. (د.ت) .*الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب* .دار التراث، القاهرة .

20- ابن فورك، محمد بن الحسن .(2009) .*تفسير ابن فورك من أول سورة المؤمنون إلى آخر سورة السجدة* .جامعة أم القرى، مكة المكرمة .

21- ابن كثير، إسماعيل بن عمر. (د.ت) .*تفسير القرآن العظيم* .دار الكتب العلمية، بيروت .

22- ابن منظور، محمد بن مكرم. (د.ت) .*لسان العرب* .دار صادر، بيروت .

23- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني .(2009) .*سنن أبي داود* .دار الرسالة العالمية .

24- الأثري، فوزي بن عبد الله بن محمد. (د.ت) .*الأضواء الأثرية في بيان إنكار السلف بعضهم على بعض في المسائل الخلافية الفقهية* .

25- الأزهري، محمد بن أحمد الهروي .(2001) .*تهذيب اللغة* .دار إحياء التراث العربي، بيروت .

26- الألباني، محمد ناصر الدين .(1992) .*سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة* .دار المعارف، الرياض .

27- الأمين الزاكي، علاء الدين. (د.ت) .*اختلاف الفقهاء وأثره في اختلاف العاملين للإسلام* .جامعة الخرطوم .

28- البخاري، محمد بن إسماعيل .(1987) .*صحيح البخاري* .دار ابن كثير، بيروت .

29- البغوي، الحسين بن مسعود. (د.ت) .*معالم التنزيل في تفسير القرآن* .دار إحياء التراث العربي، بيروت .

30- البقاعي، إبراهيم بن عمر. (د.ت) .*نظم الدرر في تناسب الآيات والسور* .دار الكتاب الإسلامي، القاهرة .

31- البيضاوي، عبد الله بن عمر الشيرازي .(1998) .*أنوار التنزيل وأسرار التأويل* .دار إحياء التراث العربي، بيروت .

32- الترمذي، محمد بن عيسى .(1975) .*سنن الترمذي* .شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر .

33- الثعلبي، أحمد بن محمد .(2002) .*الكشف والبيان عن تفسير القرآن* .دار إحياء التراث العربي، بيروت .

34- الجرجاني، عبد القاهر بن عبد الرحمن .(2009) .*درج الدرر في تفسير الآي والسور* .دار الفكر، عمّان .

35- الجرجاني، علي بن محمد الشريف .(1983) .*التعريفات* .دار الكتب العلمية، بيروت .

36- الجصاص، أحمد بن علي الرازي. (د.ت) .*أحكام القرآن* .دار إحياء التراث العربي، بيروت .

37- الجوهري، إسماعيل بن حماد .(1987) .*الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية* .دار العلم للملايين، بيروت .

38- الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله .(1990) .*المستدرك على الصحيحين* .دار الكتب العلمية، بيروت .

39- الحربي، حسين بن علي. (د.ت) .*قواعد الترجيح عند المفسرين* .

40- الحكيم الترمذي، محمد بن علي .(1992) .*نوادر الأصول* .دار الجيل، بيروت .

41- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان. (د.ت) .*تلخيص المستدرك* .مطبعة دائرة المعارف النظامية، حيدر آباد.

42- الرازي، محمد بن عمر .(2002) .*مفاتيح الغيب* .دار إحياء التراث العربي، بيروت .

43- الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد. (د.ت) .*المفردات في غريب القرآن* .دار القلم، دمشق .

44- الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني. (د.ت) .*تاج العروس من جواهر القاموس* .دار الهداية .

45- الزجاج، إبراهيم بن السري .(1988) .*معاني القرآن وإعرابه* .عالم الكتب، بيروت .

46- الزركلي، خير الدين. (د.ت) .*الأعلام* .دار العلم للملايين، بيروت .

47- الزمخشري، محمود بن عمر. (د.ت) .*الكشاف* .

48- الزيلعي، عبد الله بن يوسف .(1994) .*تخريج الكشاف* .دار ابن خزيمة، الرياض .

49- السبت، خالد بن عثمان .(2000) .*قواعد التفسير* .دار ابن عفان .

50- السبكي، عبد الوهاب بن تقي الدين .(2004) .*معجم الشيوخ* .دار الغرب الإسلامي .

51- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر .(1996) .*الإتقان في علوم القرآن* .دار الفكر، بيروت .

52- الشافعي، محمد بن إدريس .(1994) .*أحكام القرآن* .مكتبة الخانجي، القاهرة .

53- الشربيني، محمد بن أحمد. (د.ت) .*السراج المنير* .مطبعة بولاق، القاهرة .

54- الشنقيطي، محمد الأمين .(1995) .*أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن* .دار الفكر، بيروت .

55- الطبرسي، الفضل بن الحسن. (د.ت) .*مجمع البيان* .

56- الطبري، محمد بن جرير .(2000) .*جامع البيان في تأويل القرآن* .مؤسسة الرسالة .

57- الطريقي، عبد الله بن إبراهيم. (د.ت) .*فقه التعامل مع المخالف* .دار الوطن، الرياض .

58- الطيار، مساعد بن سليمان .(2003) .*فصول في أصول التفسير* .دار ابن الجوزي .

59- عبد المنعم، محمود عبد الرحمن. (د.ت) .*معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية* .دار الفضيلة .

60- عمر، أحمد مختار عبد الحميد .(2008) .*معجم اللغة العربية المعاصرة* .عالم الكتب .

61- الفراهيدي، الخليل بن أحمد. (د.ت) .*العين* .

62- الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب .(1992) .*بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز* . المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة .

63- الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب .(2005) .*القاموس المحيط* .مؤسسة الرسالة، بيروت .

64- الفيومي، أحمد بن محمد. (د.ت) .*المصباح المنير في غريب الشرح الكبير* .المكتبة العلمية، بيروت .

65- القاري، علي بن سلطان محمد .(2002) .*مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح* .دار الفكر، بيروت .

66- القرطبي، محمد بن أحمد الأنصاري .(2003) .*الجامع لأحكام القرآن* .دار عالم الكتب، الرياض .

67- القفطي، علي بن يوسف .(1982) .*إنباه الرواة على أنباه النحاة* .دار الفكر العربي، القاهرة .

68- قلعجي، محمد رواس، وقنيبي، حامد صادق .(1988) .*معجم لغة الفقهاء* .دار النفائس، بيروت .

69- الكرماني، محمود بن حمزة. (د.ت) .*غرائب التفسير وعجائب التأويل* .

70- الكفوي، أيوب بن موسى. (د.ت) .*الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية* .مؤسسة الرسالة، بيروت .

71- الكيا الهراسي، علي بن محمد الطبري. (د.ت) .*أحكام القرآن* .

72- محمود، منيع عبد الحليم .(2000) .*مناهج المفسرين* .دار الكتاب المصري، القاهرة .

73- مقاتل بن سليمان، مقاتل بن سليمان البلخي. (د.ت) .*تفسير مقاتل بن سليمان* .دار إحياء التراث، بيروت .

74- المناوي، عبد الرؤوف بن تاج العارفين .(1988) .*التيسير بشرح الجامع الصغير* .مكتبة الإمام الشافعي، الرياض .

75- المناوي، عبد الرؤوف بن تاج العارفين .(1990) .*التوقيف على مهمات التعاريف* .عالم الكتب، القاهرة .

76- النسائي، أحمد بن شعيب .(1986) .*السنن الصغرى* .مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب .

77- النووي، يحيى بن شرف. (د.ت) .*تهذيب الأسماء واللغات* .دار الكتب العلمية، بيروت .

References

1- Ibn Abī Zamanayn, Muḥammad ibn ʿAbd Allāh. (n.d.). *Tafsīr al-Qurʾān al-ʿAzīz*.
2- Ibn al-Jazarī, Muḥammad ibn Muḥammad. (n.d.). *Ghāyat al-Nihāyah fī Ṭabaqāt al-Qurrāʾ*.
3- Ibn al-Jawzī, ʿAbd al-Raḥmān ibn ʿAlī. (n.d.). *Zād al-Masīr fī ʿIlm al-Tafsīr*.
4- Ibn al-ʿArabī, Muḥammad ibn ʿAbd Allāh al-Maʿāfirī. (2003). *Aḥkām al-Qurʾān*. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.
5- Ibn al-Faras, ʿAbd al-Munʿim ibn Muḥammad al-Anṣārī. (n.d.). *Aḥkām al-Qurʾān*.
6- Ibn al-Nadīm, Muḥammad ibn Isḥāq. (1997). *Al-Fihrist*. Beirut: Dār al-Maʿrifah.
7- Ibn Taymiyyah, Aḥmad ibn ʿAbd al-Ḥalīm. (1995). *Majmūʿ al-Fatāwā*. Medina: King Fahd Complex for the Printing of the Holy Qur'an.
8- Ibn Ḥajar al-ʿAsqalānī, Aḥmad ibn ʿAlī. (n.d.). *Tahdhīb al-Tahdhīb*. India: Maṭbaʿat Dāʾirat al-Maʿārif al-Niẓāmiyyah.
9- Ibn Ḥanbal, Aḥmad ibn Muḥammad. (2001). *Al-Musnad*. Beirut: Muʾassasat al-Risālah.
10- Ibn Khallikān, Aḥmad ibn Muḥammad. (n.d.). *Wafayāt al-Aʿyān wa-Anbāʾ Abnāʾ al-Zamān*.
11- Ibn Sīdah, ʿAlī ibn Ismāʿīl. (2000). *Al-Muḥkam wa-al-Muḥīṭ al-Aʿẓam*. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.
12- Ibn ʿAbbās, ʿAbd Allāh ibn ʿAbbās. (n.d.). *Tanwīr al-Miqbās min Tafsīr Ibn ʿAbbās*.
13- Ibn ʿAbd al-Barr, Yūsuf ibn ʿAbd Allāh. (1992). *Al-Istīʿāb fī Maʿrifat al-Aṣḥāb*. Beirut: Dār al-Jīl.
14- Ibn ʿAbd al-Salām, ʿAbd al-ʿAzīz ibn ʿAbd al-Salām. (1996). *Tafsīr al-Qurʾān*. Beirut: Dār Ibn Ḥazm.
15- Ibn ʿAṭiyyah, ʿAbd al-Ḥaqq ibn Ghālib. (n.d.). *Al-Muḥarrar al-Wajīz fī Tafsīr al-Kitāb al-ʿAzīz*.
16- Ibn Fāris, Aḥmad ibn Fāris. (1979). *Maqāyīs al-Lughah*. Beirut: Dār al-Fikr.
17- Ibn Fāris, Aḥmad ibn Fāris. (1983). *Ḥilyat al-Fuqahāʾ*. Beirut: Al-Sharikah al-Muttaḥidah lil-Tawzīʿ.

18- Ibn Fāris, Aḥmad ibn Fāris. (1986). *Mujmal al-Lughah*. Beirut: Muʾassasat al-Risālah.
19- Ibn Farḥūn, Ibrāhīm ibn ʿAlī. (n.d.). *Al-Dībāj al-Mudhahhab fī Maʿrifat Aʿyān ʿUlamāʾ al-Madhhab*. Cairo: Dār al-Turāth.
20- Ibn Fūrak, Muḥammad ibn al-Ḥasan. (2009). *Tafsīr Ibn Fūrak min Awwal Sūrat al-Muʾminūn ilā Ākhir Sūrat al-Sajdah*. Mecca: Umm al-Qurā University.
21- Ibn Kathīr, Ismāʿīl ibn ʿUmar. (n.d.). *Tafsīr al-Qurʾān al-ʿAẓīm*. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.
22- Ibn Manẓūr, Muḥammad ibn Mukarram. (n.d.). *Lisān al-ʿArab*. Beirut: Dār Ṣādir.
23- Abū Dāwūd, Sulaymān ibn al-Ashʿath al-Sijistānī. (2009). *Sunan Abī Dāwūd*. Beirut: Dār al-Risālah al-ʿĀlamiyyah.
24- Al-Atharī, Fawzī ibn ʿAbd Allāh ibn Muḥammad. (n.d.). *Al-Aḍwāʾ al-Athariyyah fī Bayān Inkār al-Salaf Baʿḍuhum ʿalā Baʿḍ fī al-Masāʾil al-Khilāfiyyah al-Fiqhiyyah*.
25- Al-Azharī, Muḥammad ibn Aḥmad al-Harawī. (2001). *Tahdhīb al-Lughah*. Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī.
26- Al-Albānī, Muḥammad Nāṣir al-Dīn. (1992). *Silsilat al-Aḥādīth al-Ḍaʿīfah wa-al-Mawḍūʿah wa-Atharuhā al-Sayyiʾ fī al-Ummah*. Riyadh: Dār al-Maʿārif.
27- Al-Amīn al-Zākī, ʿAlāʾ al-Dīn. (n.d.). *Ikhtilāf al-Fuqahāʾ wa-Atharuhu fī Ikhtilāf al-ʿĀmilīn lil-Islām*. Khartoum University.
28- Al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismāʿīl. (1987). *Ṣaḥīḥ al-Bukhārī*. Beirut: Dār Ibn Kathīr.
29- Al-Baghawī, al-Ḥusayn ibn Masʿūd. (n.d.). *Maʿālim al-Tanzīl fī Tafsīr al-Qurʾān*. Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī.
30- Al-Biqāʿī, Ibrāhīm ibn ʿUmar. (n.d.). *Naẓm al-Durar fī Tanāsub al-Āyāt wa-al-Suwar*. Cairo: Dār al-Kitāb al-Islāmī.
31- Al-Bayḍāwī, ʿAbd Allāh ibn ʿUmar al-Shīrāzī. (1998). *Anwār al-Tanzīl wa-Asrār al-Taʾwīl*. Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī.
32- Al-Tirmidhī, Muḥammad ibn ʿĪsā. (1975). *Sunan al-Tirmidhī*. Egypt: Sharikat Maktabat wa-Maṭbaʿat Muṣṭafā al-Bābī al-Ḥalabī.
33- Al-Thaʿlabī, Aḥmad ibn Muḥammad. (2002). *Al-Kashf wa-al-Bayān ʿan Tafsīr al-Qurʾān*. Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī.
34- Al-Jurjānī, ʿAbd al-Qāhir ibn ʿAbd al-Raḥmān. (2009). *Darj al-Durar fī Tafsīr al-Āy wa-al-Suwar*. Amman: Dār al-Fikr.

35- Al-Jurjānī, ʿAlī ibn Muḥammad al-Sharīf. (1983). *Al-Taʿrīfāt*. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.
36- Al-Jaṣṣāṣ, Aḥmad ibn ʿAlī al-Rāzī. (n.d.). *Aḥkām al-Qurʾān*. Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī.
37- Al-Jawharī, Ismāʿīl ibn Ḥammād. (1987). *Al-Ṣiḥāḥ Tāj al-Lughah wa-Ṣiḥāḥ al-ʿArabiyyah*. Beirut: Dār al-ʿIlm lil-Malāyīn.
38- Al-Ḥākim al-Naysābūrī, Muḥammad ibn ʿAbd Allāh. (1990). *Al-Mustadrak ʿalā al-Ṣaḥīḥayn*. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.
39- Al-Ḥarbī, Ḥusayn ibn ʿAlī. (n.d.). *Qawāʿid al-Tarjīḥ ʿinda al-Mufassirīn*.
40- Al-Ḥakīm al-Tirmidhī, Muḥammad ibn ʿAlī. (1992). *Nawādir al-Uṣūl*. Beirut: Dār al-Jīl.
41- Al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad ibn ʿUthmān. (n.d.). *Talkhīṣ al-Mustadrak*. Hyderabad: Maṭbaʿat Dāʾirat al-Maʿārif al-Niẓāmiyyah.
42- Al-Rāzī, Muḥammad ibn ʿUmar. (2002). *Mafātīḥ al-Ghayb*. Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī.
43- Al-Rāghib al-Aṣfahānī, al-Ḥusayn ibn Muḥammad. (n.d.). *Al-Mufradāt fī Gharīb al-Qurʾān*. Damascus: Dār al-Qalam.
44- Al-Zabīdī, Muḥammad Murtaḍā al-Ḥusaynī. (n.d.). *Tāj al-ʿArūs min Jawāhir al-Qāmūs*. Dār al-Hidāyah.
45- Al-Zajjāj, Ibrāhīm ibn al-Sarrī. (1988). *Maʿānī al-Qurʾān wa-Iʿrābuh*. Beirut: ʿĀlam al-Kutub.
46- Al-Ziriklī, Khayr al-Dīn. (n.d.). *Al-Aʿlām*. Beirut: Dār al-ʿIlm lil-Malāyīn.
47- Al-Zamakhsharī, Maḥmūd ibn ʿUmar. (n.d.). *Al-Kashshāf*.
48- Al-Zaylaʿī, ʿAbd Allāh ibn Yūsuf. (1994). *Takhrīj al-Kashshāf*. Riyadh: Dār Ibn Khuzaymah.
49- Al-Sabt, Khālid ibn ʿUthmān. (2000). *Qawāʿid al-Tafsīr*. Dār Ibn ʿAffān.
50- Al-Subkī, ʿAbd al-Wahhāb ibn Taqī al-Dīn. (2004). *Muʿjam al-Shuyūkh*. Beirut: Dār al-Gharb al-Islāmī.
51- Al-Suyūṭī, ʿAbd al-Raḥmān ibn Abī Bakr. (1996). *Al-Itqān fī ʿUlūm al-Qurʾān*. Beirut: Dār al-Fikr.
52- Al-Shāfiʿī, Muḥammad ibn Idrīs. (1994). *Aḥkām al-Qurʾān*. Cairo: Maktabat al-Khānjī.
53- Al-Shirbīnī, Muḥammad ibn Aḥmad. (n.d.). *Al-Sirāj al-Munīr*. Cairo: Maṭbaʿat Būlāq.
54- Al-Shinqīṭī, Muḥammad al-Amīn. (1995). *Aḍwāʾ al-Bayān fī Īḍāḥ al-Qurʾān bi-al-Qurʾān*. Beirut: Dār al-Fikr.
55- Al-Ṭabrisī, al-Faḍl ibn al-Ḥasan. (n.d.). *Majmaʿ al-Bayān*.

56- Al-Ṭabarī, Muḥammad ibn Jarīr. (2000). *Jāmiʿ al-Bayān fī Taʾwīl al-Qurʾān*. Beirut: Muʾassasat al-Risālah.
57- Al-Ṭurayqī, ʿAbd Allāh ibn Ibrāhīm. (n.d.). *Fiqh al-Taʿāmul maʿa al-Mukhālif*. Riyadh: Dār al-Waṭan.
58- Al-Ṭayyār, Musāʿid ibn Sulaymān. (2003). *Fuṣūl fī Uṣūl al-Tafsīr*. Dār Ibn al-Jawzī.
59- ʿAbd al-Munʿim, Maḥmūd ʿAbd al-Raḥmān. (n.d.). *Muʿjam al-Muṣṭalaḥāt wa-al-Alfāẓ al-Fiqhiyyah*. Dār al-Faḍīlah.
60- ʿUmar, Aḥmad Mukhtār ʿAbd al-Ḥamīd. (2008). *Muʿjam al-Lughah al-ʿArabiyyah al-Muʿāṣirah*. ʿĀlam al-Kutub.
61- Al-Farāhīdī, al-Khalīl ibn Aḥmad. (n.d.). *Al-ʿAyn*.
62- Al-Fayrūzābādī, Muḥammad ibn Yaʿqūb. (1992). *Baṣāʾir Dhawī al-Tamyīz fī Laṭāʾif al-Kitāb al-ʿAzīz*. Cairo: Al-Majlis al-Aʿlā lil-Shuʾūn al-Islāmiyyah.
63- Al-Fayrūzābādī, Muḥammad ibn Yaʿqūb. (2005). *Al-Qāmūs al-Muḥīṭ*. Beirut: Muʾassasat al-Risālah.
64- Al-Fayyūmī, Aḥmad ibn Muḥammad. (n.d.). *Al-Miṣbāḥ al-Munīr fī Gharīb al-Sharḥ al-Kabīr*. Beirut: Al-Maktabah al-ʿIlmiyyah.
65- Al-Qārī, ʿAlī ibn Sulṭān Muḥammad. (2002). *Mirqāt al-Mafātīḥ Sharḥ Mishkāt al-Maṣābīḥ*. Beirut: Dār al-Fikr.
66- Al-Qurṭubī, Muḥammad ibn Aḥmad al-Anṣārī. (2003). *Al-Jāmiʿ li-Aḥkām al-Qurʾān*. Riyadh: Dār ʿĀlam al-Kutub.
67- Al-Qifṭī, ʿAlī ibn Yūsuf. (1982). *Inbāh al-Ruwāh ʿalā Anbāh al-Nuḥāh*. Cairo: Dār al-Fikr al-ʿArabī.
68- Qalʿajī, Muḥammad Rawwās, & Qunaybī, Ḥāmid Ṣādiq. (1988). *Muʿjam Lughat al-Fuqahāʾ*. Beirut: Dār al-Nafāʾis.
69- Al-Kirmānī, Maḥmūd ibn Ḥamzah. (n.d.). *Gharāʾib al-Tafsīr wa-ʿAjāʾib al-Taʾwīl*.
70- Al-Kafawī, Ayyūb ibn Mūsā. (n.d.). *Al-Kulliyyāt: Muʿjam fī al-Muṣṭalaḥāt wa-al-Furūq al-Lughawiyyah*. Beirut: Muʾassasat al-Risālah.
71- Al-Kiyā al-Harrāsī, ʿAlī ibn Muḥammad al-Ṭabarī. (n.d.). *Aḥkām al-Qurʾān*.
72- Maḥmūd, Manīʿ ʿAbd al-Ḥalīm. (2000). *Manāhij al-Mufassirīn*. Cairo: Dār al-Kitāb al-Miṣrī.
73- Muqātil ibn Sulaymān, Muqātil ibn Sulaymān al-Balkhī. (n.d.). *Tafsīr Muqātil ibn Sulaymān*. Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth.

74- Al-Manāwī, ʿAbd al-Raʾūf ibn Tāj al-ʿĀrifīn. (1988). *Al-Taysīr bi-Sharḥ al-Jāmiʿ al-Ṣaghīr*. Riyadh: Maktabat al-Imām al-Shāfiʿī.
75- Al-Manāwī, ʿAbd al-Raʾūf ibn Tāj al-ʿĀrifīn. (1990). *Al-Tawqīf ʿalā Muhimmāt al-Taʿārīf*. Cairo: ʿĀlam al-Kutub.
76- Al-Nasāʾī, Aḥmad ibn Shuʿayb. (1986). *Al-Sunan al-Ṣughrā*. Aleppo: Maktab al-Maṭbūʿāt al-Islāmiyyah.
77- Al-Nawawī, Yaḥyā ibn Sharaf. (n.d.). *Tahdhīb al-Asmāʾ wa-al-Lughāt*. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.